منظمة الأمم المتحدة
للتربية والعلم والثقافة

المجلس التنفيذي
الدورة الثانية والثمانون بعد المائة

182 EX/5

١٨٢م ت/٥

باريس، ٢٠٠٩/٨/١١
الأصل: إنجليزي

البند **٥** من جدول الأعمال المؤقت

تقرير المدير العام
عن متابعة تنفيذ القرارات التي اعتمدها المجلس التنفيذي والمؤتمر العام في دوراتهما السابقة

الملخص

الغرض من هذا التقرير هو إطلاع أعضاء المجلس التنفيذي على التقدم المحرز في متابعة تنفيذ القرارات التي اعتمدها المجلس التنفيذي والمؤتمر العام في دوراتهما السابقة.

ولا تترتب على هذه الوثيقة أية آثار مالية وإدارية.

لا يتطلب هذا التقرير اتخاذ أي قرار.

المحتويات

أولا – التقدم المحرز والإنجازات المحققة في عامي ٢٠٠٨–٢٠٠٩ فيما يتعلق بعقد الأمم المتحدة لمحو الأمية (٢٠٠٣–٢٠١٢)
(متابعة تنفيذ القرار ١٧٧م ت/٨) ١

ثانيا – المرتبات والعلاوات وغيرها من مزايا الموظفين
(متابعة تنفيذ القرار ٣٤م/٨٠) ٣

ثالثا – التقدم المحرز والنتائج المحققة في تنفيذ استراتيجية عمل اليونسكو بشأن تغير المناخ وخطة العمل المحسنة الخاصة بها
(متابعة تنفيذ القرارين ١٧٩م ت/١٥ و١٨١م ت/١٥) ٣

رابعاً – احتياجات وتحديات الأخذ بالميزنة القائمة على النتائج في اليونسكو
(متابعة تنفيذ القرار ١٨٠م ت/٢١ (رابعاً)) ٥

خامساً – تنفيذ القرار ٣٤م/٤٧ والقرار ١٨١م ت/٥ (ثالثا) بشأن منحدر باب المغاربة في مدينة القدس القديمة
(متابعة تنفيذ القرار ٣٤م/٤٧ و١٨١م ت/٥ (ثالثا)) ٩

سادساً – تقرير مرحلي عن خطة العمل الخاصة بمشروع طريق الرقيق
(متابعة تنفيذ القرار ١٨١م ت/١٣) ١٠

سابعاً – حالة أشغال تجديد مباني موقع اليونسكو في فونتنوا
(متابعة تنفيذ القرار ١٨١م ت/٤٢) ١٤

ثامناً – استراتيجية جمع الأموال وتقرير عن حالة المشروعات الرائدة لبرنامج/ صندوق التعاون فيما بين بلدان الجنوب في مجال التعليم
(متابعة تنفيذ القرار ١٨١م ت/٥٤) ١٧

أولا – التقدم المحرز والإنجازات المحققة في عامي ٢٠٠٨–٢٠٠٩ فيما يتعلق بعقد الأمم المتحدة لمحو الأمية (٢٠٠٣–٢٠١٢)

(متابعة تنفيذ القرار ١٧٧م ت/٨)

١ – عُقدت ستة مؤتمرات إقليمية لليونسكو في ٢٠٠٧ و٢٠٠٨ في قطر والصين ومالي والهند وأذربيجان والمكسيك، وضمت أهم القادة السياسيين والشركاء المهنيين في مجال محو الأمية لمناقشة التحديات وتبادل الممارسات الفعالة لمحو الأمية وتعبئة الشراكات والموارد. وساعدت هذه المؤتمرات على إعطاء زخماً للجهود الرامية إلى محو الأمية في جميع أنحاء العالم وعلى إبراز هذه الجهود، كما ساهمت في إيلاء أولوية أعلى لمسألة محو الأمية في برامج السياسات العامة وأسفرت عن مزيد من التعاون ومن الالتزام في مجال محو الأمية. وأتيحت الوثائق الختامية للمؤتمرات والمعلومات الخاصة بالممارسات في مجال محو الأمية على بوابة محو الأمية على الإنترنت. وبالإضافة إلى ذلك، يجري الآن نشر نخبة من الدراسات الأساسية في هذا الموضوع. وفي أيلول/سبتمبر ٢٠٠٨، قامت السفيرة الفخرية لعقد الأمم المتحدة لمحو الأمية، السيدة لورا بوش، باستضافة ندوة البيت الأبيض بشأن النهوض بمحو الأمية على الصعيد العالمي، في نيويورك، لعرض النتائج الرئيسية التي توصلت إليها المؤتمرات الستة وبيان التحديات الباقية التي تعترض الجهود المستقبلية الرامية إلى محو الأمية. وأعلنت السيدة بوش، في هذه المناسبة، إنشاء صندوق عقد الأمم المتحدة لمحو الأمية الذي يرمي إلى النهوض بمحو الأمية على الصعيد العالمي والذي يقع في اليونسكو، وقدّمت إليه الولايات المتحدة مساهمة أولية قدرها ٠٠٠ ٥٥٠ ٢ دولار.

٢ – أما استعراض عقد الأمم المتحدة لمحو الأمية في منتصف مدته، الذي جرى في ٢٠٠٨ مع طائفة واسعة من شركاء العقد، فقُدم رسميا أثناء الدورة الثالثة والستين للجمعية العامة للأمم المتحدة (تقرير الجمعية العامة A/63/172). وأظهر الاستعراض أن الأنشطة المعززة أفضت إلى زيادة معدلات محو الأمية في بلدان عديدة وبيّن أن هناك اتفاقا واسعا على ضرورة السعي إلى إيجاد مزيد من الطرائق التجديدية لتلبية احتياجات محو الأمية. وخلص الاستعراض إلى أن التقدم المحرز بشكل عام لم يكن كافيا حتى الآن وأن تحدي محو الأمية ما زال ملحا وواسع الانتشار. ولذلك صدرت التوصية بأن يتم التركيز في النصف الثاني من العقد على تعبئة التزام أقوى بمحو الأمية، وتعزيز تنفيذ أكثر فعالية لبرنامج محو الأمية وتعبئة موارد جديدة لأغراض محو الأمية. ونُشر في عام ٢٠٠٨ مطبوع يتعلق بالاستعراض بعنوان *"Global Literacy Challenge"* ويرمي إلى حصر أبعاد التحدي الذي يمثله محو الأمية في سياق التنمية.

٣ – وشاركت اليونسكو خلال عامي ٢٠٠٨–٢٠٠٩ في عملية مشاورة واسعة النطاق شملت الوكالات المعنية في الأمم المتحدة والحكومات والجامعات والهيئات الإقليمية ومنظمات المجتمع المدني، وأسفرت هذه العملية عن عقد ندوة رفيعة المستوى ومشاورة تقنية في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٩، في باريس. وأدت عملية التشاور هذه إلى وضع إطار عمل استراتيجي دولي للنصف الثاني من العقد وما بعده، ويُستخدم هذا الإطار اليوم كآلية متماسكة شاملة يستند إليها الشركاء للمساهمة في محو الأمية على المستوى الوطني والإقليمي والعالمي (انظر القرار ١٨٢م ت/إعلام ٦).

٤ – وبفضل الدعم الذي قدمته اليونسكو من خلال مبادرة محو الأمية لتعزيز القدرات، قامت عشرون دولة بتحليل معمق لوضعها لكي تحدد المجالات الاستراتيجية لتحسين الجهود المبذولة في مجال محو الأمية، وصادقت اثنتا عشرة دولة على خطط عملها الوطنية. وتنفذ اليوم معظم بلدان مبادرة محو الأمية

لتعزيز القدرات خطط عمل سنوية. وإلى جانب البلدان الستة (بنغلاديش ومصر والمغرب والنيجر وباكستان والسنغال) التي شملتها المبادرة والتي استفادت في الفترة ٢٠٠٦–٢٠٠٨ من منح كبيرة قُدمت في إطار برنامج بناء القدرات في مجال التعليم للجميع، بدأ تنفيذ مشروعات جديدة للمبادرة في ستة بلدان أخرى (إثيوبيا وموريتانيا وموزمبيق ونيبال وبابوا غينيا الجديدة ورواندا)، كما وقع الاختيار على ثلاثة مشروعات إضافية للمبادرة (في السنغال وبنغلاديش وباكستان) ستنفذ في الدورة المقبلة لبرنامج بناء القدرات في مجال التعليم للجميع. وساهمت المبادرة في إحداث تطورات إيجابية مثل إنشاء وزارات جديدة تعنى بمحو الأمية، وزيادة الميزانيات، وتعبئة الموارد المالية لأغراض محو الأمية، وتوثيق التعاون بين بلدان الجنوب بشتى الطرائق، كإقامة الشبكات واتخاذ الترتيبات للتوأمة وإجراء المبادلات عبر القطرية وعبر الإقليمية.

٥ – ويمضي برنامج تقييم ورصد أنشطة محو الأمية قدما بخطى منتظمة، مع استكمال أول اختبار تجريبي في كل من البلدان الرائدة التالية: السلفادور وكينيا ومنغوليا والمغرب والنيجر وأراضي الحكم الذاتي الفلسطينية. وفي الوقت الراهن، يجري تطويع الأدوات والإجراءات لإتاحة المجال أمام الدول الرائدة إجراء دراسات التقييم الرئيسية في أواخر عام ٢٠٠٩ وبداية عام ٢٠١٠. وفي الوقت ذاته، شرعت أربعة بلدان أخرى (الأردن وناميبيا وباراغواي وفيتنام) في تنفيذ هذا البرنامج باستخدامها مجموعة من الأدوات التي جرى إقرارها وتحسينها إلى حد كبير.

٦ – وكانت الحاجة إلى جمع البيانات الخاصة بالتعليم غير النظامي لكي يتسنى الرصد الفعال ورسم السياسات المدروسة، وتحسين تنفيذ الأنشطة، هي التي دفعت عددا من البلدان إلى استحداث نظام معلومات عن إدارة التعليم غير النظامي، وذلك بدعم تقني ومالي من اليونسكو لتنمية القدرات عن طريق برنامج بناء القدرات في مجال التعليم للجميع. واستكملت بنغلاديش والمغرب والنيجر والسنغال وتنزانيا المرحلة الأولى في ٢٠٠٨ وتواصِل تقدمها في تنفيذ البرنامج. كما جرى تأمين موارد مالية إضافية وشرع في تطبيق تدابير مماثلة في بوتان وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية وموريتانيا ونيبال وبابوا غينيا الجديدة ورواندا.

٧ – وعولج على نحو مستفيض موضوع محو الأمية بشكل عام وأهداف عقد الأمم المتحدة لمحو الأمية وبرنامج مبادرة محو الأمية لتعزيز القدرات بشكل خاص، خلال العملية التحضيرية للمؤتمر الدولي السادس لتعليم الكبار. وأتاح اليوم الدولي لمحو الأمية الذي تم الاحتفال به في كل من عامي ٢٠٠٧ و٢٠٠٨ فرصة أخرى لليونسكو كي تنادي بأهمية تعزيز الالتزام بموضوع محو الأمية. كما منحت جوائز اليونسكو الدولية لمحو الأمية لبرامج بارزة في مجال محو أمية الشباب والكبار في الصين ونيجيريا والسنغال وتنزانيا والولايات المتحدة الأمريكية في عام ٢٠٠٧ ولبرامج أخرى في البرازيل وإثيوبيا وجنوب أفريقيا وزامبيا في عام ٢٠٠٨. وفي إطار الجهود التي تواصل اليونسكو بذلها لتعزيز محو الأمية، تعاونت المنظمة عن كثب مع الحملة العالمية من أجل التعليم بهدف توعية المجتمع الدولي بالتحدي المتمثل في محو الأمية على الصعيد العالمي، وذلك بمناسبة أسبوع العمل العالمي (٢٠–٢٦ نيسان/أبريل ٢٠٠٩) الذي ركز على محو أمية الشباب والكبار والتعلّم مدى الحياة.

ثانيا – المرتبات والعلاوات وغيرها من مزايا الموظفين
(متابعة تنفيذ القرار ٣٤م/٨٠)

٨ – يدعو القرار ٣٤م/٨٠ المدير العام إلى أن يقدم إلى المجلس التنفيذي تقريراً عن القرارات التي يتخذها لتطبيق التدابير التي توثر على مرتبات وعلاوات وغيرها من مزايا موظفي اليونسكو والتي اعتمدتها الجمعية العامة للأمم المتحدة أو لجنة الخدمة المدنية الدولية.

٩ – ويعمد المدير العام إلى إطلاع المجلس التنفيذي بانتظام على التطورات التي تطرأ على المرتبات والعلاوات على نطاق النظام الموحد للأمم المتحدة وذلك عن طريق تزويده بنسخ عن التقارير السنوية التي تعدها لجنة الخدمة المدنية الدولية. ومنذ الدورة الرابعة والثلاثين للمؤتمر العام، عرض المدير العام على المجلس التنفيذي تقريرين من خلال الوثيقتين ١٧٩م ت/٣٢ (التقرير السنوي للجنة الخدمة المدنية الدولية لعام ٢٠٠٧) و١٨١م ت/٣٧ (٢٠٠٨).

١٠– وتتضمن الوثيقة ٣٥م/٣٤ مزيداً من المعلومات عن التدابير المتعلقة بالمرتبات والعلاوات، التي طبقها المدير العام في اليونسكو منذ الدورة الرابعة والثلاثين للمؤتمر العام.

ثالثا – التقدم المحرز والنتائج المحققة في تنفيذ استراتيجية عمل اليونسكو بشأن تغير المناخ وخطة العمل المحسنة الخاصة بها
(متابعة تنفيذ القرارين ١٧٩م ت/١٥ و١٨١م ت/١٥)

١١– وافق المجلس التنفيذي في دورته الثمانين بعد المائة على استراتيجية عمل اليونسكو المنقحة بشأن تغير المناخ (الواردة في ملحق الوثيقة ١٨٠م ت/١٦ المعدلة). وهذه الاستراتيجية مدعومة بخطة عمل درسها المجلس التنفيذي أولاً في دورته الحادية والثمانين بعد المائة (الوثيقة ١٨١م ت/١٥)، وترد الآن في الوثيقة ١٨٢م ت/إعلام ٧ في شكل نسخة معززة مشفوعة بمعلومات مفصلة عن التقدم المحرز والنتائج المحققة في تنفيذ الاستراتيجية. وفيما يلي عرض موجز لنتائج عمل اليونسكو وفقا للمجالات الرئيسية الثلاثة التي تركز عليها الاستراتيجية. وستحرص اليونسكو على لفت الانتباه إلى هذه النتائج، على النحو الملائم، خلال الاجتماع الخامس عشر لمؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية المتعلقة بتغير المناخ.

(١) <u>بناء قاعدة المعارف المتعلقة بتغير المناخ والحفاظ عليها: العلوم والتقييم والرصد والإنذار المبكر.</u> من ضمن أوجه التقدم المحرز والنتائج المحققة بصدد قاعدة المعارف المتعلقة بتغير المناخ، أن الأمين العام للأمم المتحدة قد طلب من اليونسكو والمنظمة العالمية للأرصاد الجوية التشارك في الدعوة إلى عقد مؤتمر وإعداد أنشطة مشتركة للأمم المتحدة في المجال المستعرض المتمثل في العلوم والتقييم والرصد والإنذار المبكر. وسيفضي هذا التعاون، الذي يستفيد من أنشطة البحث والرصد التي تنفذ منذ عقود في مجال تغير المناخ بدعم من اليونسكو، إلى انعقاد المؤتمر الثالث المعني بتغير المناخ (WCC-3) في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩، في جنيف، وسيركز بعد ذلك على إنشاء إطار عالمي للخدمات المناخية، وهو النتيجة الرئيسية المنشودة من المؤتمر المذكور والتي تتطلب التعاون مع الأمم المتحدة على نحو ملموس والحفاظ على برامج وشبكات بحوث الرصد القائمة و/أو إنشاء برامج وشبكات جديدة من هذا النوع.

(٢) العمل على تخفيف وطأة تغير المناخ وعلى التكيّف معه من خلال تعزيز التثقيف وتوعية الجمهور. يعود التقدم المحرز والنتائج المحققة في مجال التركيز هذا الذي يشمل عدة اختصاصات من اختصاصات اليونسكو الأساسية، إلى تنظيم حلقات التدارس وحلقات العمل والمؤتمرات وإقامة الشبكات وإطلاق المشروعات الميدانية وإنشاء الشراكات الجديدة فضلا عن إصدار المطبوعات. ومن الأمثلة على ذلك: "اجتماع الخبراء الدوليين بشأن تغير المناخ والتنمية المستدامة للمنطقة القطبية الشمالية: التحديات العلمية والاجتماعية والثقافية والتعليمية" (آذار/مارس ٢٠٠٩)، و"حلقة التدارس الدولية بشأن التعليم المتعلق بتغير المناخ" (تموز/يوليو ٢٠٠٩)، و"المؤتمر الدولي المعني بالإذاعة والإعلام وتغير المناخ: تقديم الخدمات العامة" (أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩)، وإنشاء الشبكة العالمية لمعازل المحيط الحيوي في الجزر والسواحل، التي تساهم في الأنشطة المتعلقة بتغير المناخ والتنمية المستدامة (أيار/مايو ٢٠٠٩)، وبرنامج الأمم المتحدة التعاوني بشأن التأقلم المجتمعي مع تغير المناخ في الدول النامية الذي يشارك فيه برنامج الأمم المتحدة الإنمائي واليونسكو ومتطوعو الأمم المتحدة (تموز/يوليو ٢٠٠٩)، وإعداد تقرير عن الهجرة وتغير المناخ، وتقرير اللجنة العالمية لأخلاقيات المعارف العلمية والتكنولوجية عن الآثار الأخلاقية المترتبة على تغير المناخ (ومن المتوقع نشر التقريرين في أواخر عام ٢٠٠٩).

(٣) السعي إلى جعل اليونسكو خالية من الكربون وإلى تأمين حيادها المناخي. استهلت عملية لجمع البيانات المتعلقة بانبعاثات غازات الدفيئة الناتجة عن الأسفار وعن استهلاك الطاقة في قطاعات اليونسكو ومعاهدها ومكاتبها الميدانية المنتشرة في جميع أنحاء العالم، وذلك للسنة التقويمية ٢٠٠٨. وسيُعرض هذا الجرد لانبعاثات غازات الدفيئة التي تسببها اليونسكو على فريق الأمم المتحدة لإدارة البيئة، وسيُدرج في التقرير الذي سيقدمه الأمين العام إلى الاجتماع الخامس عشر لمؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية المتعلقة بتغير المناخ.

١٢- لقد يسّر البرنامج المشترك بين القطاعات المعنون "أنشطة اليونسكو في مجال التصدي لتغير المناخ" التنفيذ المنسق للاستراتيجية وخطة العمل، الذي يساهم فيه عدد كبير من الوحدات في المقر وفي الميدان. ومراعاة للنقاش الذي أجراه المجلس في دورته الحادية والثمانين بعد المائة، جرى تنقيح خطة العمل لتعزيز أوجه التآزر بين البرامج العلمية الدولية والبرامج العلمية الدولية الحكومية لليونسكو، وزيادة تركيز البرامج، وتعزيز الجهود المبذولة من أجل المضي قدماً نحو الهدف المتمثل في تأمين الحياد المناخي لليونسكو، وتحسين أسلوب عرض المعلومات المتعلقة بالميزانية (انظر الوثيقة ١٨٢م ت/إعلام ٧).

١٣- وقامت اللجنة العالمية لأخلاقيات المعارف العلمية والتكنولوجية باستخلاص النتائج من تقريرها المعنون "الأبعاد الأخلاقية لتغير المناخ على الصعيد العالمي"، فشددت في دورتها العادية السادسة (١٦-١٩ حزيران/يونيو ٢٠٠٩) على الحاجة إلى التعمق في دراسة الأبعاد الأخلاقية لتغير المناخ من خلال تحديد المبادئ الأخلاقية العالمية ليسترشد بها في التصدي لمثل هذه التحديات. وأدى ذلك إلى إدراج بند جديد في جدول الأعمال، سيُنظر فيه خلال الدورة الثانية والثمانين بعد المائة للمجلس التنفيذي، ويتعلق البند بجدوى صياغة إعلان عالمي لمبادئ الاستجابة لتغيّر المناخ.

رابعاً – احتياجات وتحديات الأخذ بالميزنة القائمة على النتائج في اليونسكو
(متابعة تنفيذ القرار ١٨٠م ت/٢١ (رابعاً))

١٤– أعربت بعض الدول الأعضاء في مناسبات عديدة عن اهتمامها باعتماد ميزنة قائمة على النتائج في المنظمة، بهدف تحقيق مزيد من الشفافية والمساءلة في شؤون الميزانية. وبعد أن ناقش المجلس التنفيذي في الدورة الثمانين بعد المائة اقتراحات المدير العام الأولية بشأن البرنامج والميزانية ٣٥م/٥، طلب المجلس التنفيذي من المدير العام "إجراء دراسة للاحتياجات والتحديات التي ينطوي عليها تطبيق الميزنة القائمة على النتائج في المنظمة، وتقديم نتائج هذه الدراسة إلى المجلس التنفيذي في دورته الثانية والثمانين بعد المائة" (القرار ١٨٠م ت/٢١). وقد أعدت هذه الوثيقة استجابة لذلك الطلب.

١٥– وقد نشأ مفهوم "الميزنة بالاستناد إلى الأداء" في القطاع الخاص حيث يتسنى قياس النتائج المحددة (التي تتخذ شكل مخرجات) بقدر أكبر من السهولة. وقد اعتُمدت بعض عناصر هذا النهج في إطار إصلاحات الخدمة المدنية في بعض البلدان (مثل نيوزيلندا وكندا وأستراليا والسويد) ثم اعتمدت في إطار منظومة الأمم المتحدة في أواخر التسعينات من القرن العشرين. وظلت هذه التجربة محدودة في المنظمات الدولية. وبشكل عام، لا يوجد، كما ورد في تقرير وحدة التفتيش المشتركة للأمم المتحدة (JIU/REP/2006/6)، إطار منهجي واحد ينطبق على منظومة الأمم المتحدة برمتها.

١٦– ومن ثم، وكما هو مذكور في تقرير وحدة التفتيش المشتركة للأمم المتحدة (JIU/REP/2006/6): "وجد المفتشان أن النهج المُتبع [...] في الأمم المتحدة ومعظم وكالاتها المتخصصة هو نهج مجزأ وغير متماسك وغير شامل. فهو يركز إلى حد كبير على جوانب الميزنة والبرمجة ولا يأخذ في الحسبان منذ البداية نطاق التغييرات الواجب إجراؤها في سائر مجالات الإدارة كي يعمل النظام الجديد، أو لا يؤكد على ذلك النطاق. وفي بعض الحالات، يكون التحول، أكثر ما يكون، في الرؤية والشكل أكثر منه في أساليب العمل أو الدعم الذي تقدمه النُظم الإدارية والمالية ونُظم المعلومات في المنظمة. وأصبحت العملية، بصفة رئيسية، عملية "تعلُّم بالممارسة".

الإطار الحالي للبرنامج والميزانية

١٧– تقترن إدارة ميزانية اليونسكو في الوقت الراهن بمنهجية الإدارة القائمة على النتائج، التي تستخدم في إعداد البرامج والتي تشمل كلا من قطاعات البرنامج ومجالات الدعم. وتصمم البرامج استناداً إلى استراتيجيات وأولويات وتقترن بنتائج متوقعة ومؤشرات أداء ومؤشرات مرجعية، ليست كلها قابلة للقياس. وتوضع الميزانية ذات الصلة بشكل مستقل فيما يخص البرامج وأنشطة الدعم، وتُرصد على أساس المدخلات (مثل أسفار الموظفين). ومن ثم، يمكن أن يؤدي هذا النهج إلى ما يلي:

- الفصل بين البرنامج والميزانية ("التكامل العمودي")؛
- إضفاء طابع الغموض على الصلة بين أنشطة الدعم وأنشطة البرنامج ("الترابط الأفقي").

الصلات بين الإدارة القائمة على النتائج و الميزنة القائمة على النتائج

١٨– تمثل الميزنة القائمة على النتائج امتدادا لنهج الإدارة القائمة على النتائج، إذ إنها تعرّف بأنها الأساس الذي يُرتكز عليه لربط الموارد بالنتائج. وحين تحدد الميزانيات القائمة على النتائج ما يلزم من مدخلات لتحقيق النتائج المزمعة، يكون المستوى الذي يمكن التحكم فيه هو النتيجة.

١٩– ويثير التطبيق المحتمل لمنهجية الميزنة القائمة على النتائج في المنظمة سؤالاً أساسياً وهو كيف يمكن ترجمة جميع أنشطة اليونسكو إلى نتائج قابلة للقياس يتعين، تحديدها بطريقة قابلة للقياس، وفي إطار فترة العامين، دون الانتقاص من مهمة وأهداف المنظمة البعيدة المدى. كما يقتضي اللجوء إلى الميزنة القائمة على النتائج وجود إطار مساءلة واضح.

وبالتالي، تمثل الميزنة القائمة على النتائج أكثر من مجرد عملية آلية لإعداد الميزانية، فهي تتطلب بوجه خاص ما يلي:

- القدرة على تحديد المستوى المناسب للنتائج؛
- مؤشرات أداء ومؤشرات مرجعية محددة الكمية تربط الأهداف الاستراتيجية بالنتائج الفعلية؛
- تحويل الاهتمام في عمليات صنع القرارات على جميع المستويات لتركيزه على النتائج؛
- وجود نظم لتكنولوجيا المعلومات قادرة على أداء وظائف تقييمية وتحليلية.

٢٠– وبالإضافة إلى ذلك، ينبغي أن تشمل الميزنة القائمة على النتائج – بطبيعتها – كامل نطاق أنشطة المنظمة، أياً كان مصدر التمويل (الميزانية العادية والمصادر الخارجة عن الميزانية)، والبنية الهيكلية (قطاعات البرنامج ووظائف الدعم)، والمكان (المكاتب الميدانية والمقر) ونوع النشاط (مثل الأنشطة التقنينية قياساً إلى الأنشطة التنفيذية).

٢١– وقد اضطلعت الأمانة باستعراض موجز للنهوج المتبعة في وكالات أو برامج الأمم المتحدة الأخرى (ومنها: منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة، ومنظمة الصحة العالمية، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة، وصندوق الأمم المتحدة للسكان) فيما يتعلق بالميزنة القائمة على النتائج. ولا يمكن القول عن أي كيان منها إن العناصر المذكورة أعلاه متاحة لديه وإنه يجري العمل بها.

مزايا الميزنة القائمة على النتائج

٢٢– من المتوقع نظرياً أن يؤدي، التطبيق الناجح للميزنة القائمة على النتائج إلى تعزيز الروابط المباشرة بين:

- التكاليف والنتائج؛
- الدعم والبرنامج؛
- البرنامج والميزانية.

٢٣- ومن المتوقع أن ييسر تطبيق الميزنة القائمة على النتائج تحقيق التكامل بصورة مجدية بين موارد الميزانية العادية والموارد الخارجة عن الميزانية، وتقييمها. ويمكن أيضاً تعزيز النهج المشترك بين القطاعات في إطار تعزيز النهج الذي يركّز على النتائج، بشكل عام.

٢٤- كما يمكن أن يؤدي التركيز في المراحل التمهيدية على بناء الهيكل التنفيذي للميزانية ("خطط العمل")، قبل أن تتم الموافقة على الميزانية النهائية (م/٥) بفترة طويلة، إلى تنفيذ أسرع للميزانية في مستهل فترة العامين.

٢٥- وقد يمكّن هذا الأمر المديرين، في عملية اتخاذ القرارات، من التركيز على النتائج عوضا عن طرائق التنفيذ، مع إضفاء طابع المرونة على خياراتهم فيما يخص المدخلات. وستتمكن الدول الأعضاء بالنتيجة من رصد النتائج المتوقعة بدلاً من رصد مجموعة المدخلات اللازمة لتحقيقها.

التحديات المتعلقة بالميزنة القائمة على النتائج

٢٦- سيحتاج الأمر إلى معالجة عدد من القضايا الهامة وإيجاد حلول لها كيما يتسنى الأخذ بالميزنة القائمة على النتائج وبتطبيقها بنجاح في اليونسكو. بداية، يعتبر اختيار وتحديد النتائج المتفق عليها أمراً في غاية الأهمية، وبخاصة ما يلي:

- النتائج – وليس المخرجات – المحددة الكمية؛
- مستوى التجميع الملائم؛
- التناسق داخل اليونسكو و/أو على مستوى منظومة الأمم المتحدة (كيما تتسنى المقارنة)؛
- مراعاة المفاهيم غير المادية، مثل نوعية النتيجة المحصلة.

٢٧- ويدعو ذلك إلى طرح سؤال أساسي عما إذا كان بإمكان الميزنة القائمة على النتائج أن تغطي بشكل ملائم الاختصاصات الأساسية لليونسكو باعتبارها: (١) مختبرا للأفكار؛ و(٢) هيئة تقنينية؛ و(٣) مركزا لتبادل المعلومات؛ (٤) وهيئة لبناء قدرات الدول الأعضاء في مجالات اختصاص اليونسكو؛ (٥) وعاملا حفّازا للتعاون الدولي.

٢٨- هذا، وسيقتضي الأمر تحديد النتائج واقترانها بإطار زمني ملائم، بما يتماشى مع دورة الميزانية، بحيث تراعى الأهداف الطويلة الأجل لبرنامج اليونسكو. كما ينبغي أن تراعى لدى تحديد هذه النتائج الاستثمارات الملائمة اللازمة لضمان استدامة أثرها إلى ما بعد فترة العامين الجارية. وينبغي أن تراعى في كل خطوة لدى تحديد وتطوير النتائج القيود المفروضة على المنظمة (ولا سيما كافة السياسات المتعلقة بالموظفين، ومساعي التوصل إلى توافق في الآراء، وما إلى ذلك)، وهي أمور لا تتوافق بسهولة مع نهج الميزنة القائمة على النتائج الذي يركز على ضمان الفعالية المالية.

٢٩- كما ينطوي اعتماد نهج الميزنة القائمة على النتائج على تغيّر كبير في طريقة التفكير والعمليات والثقافة الحالية، مع التركيز بصورة متزايدة على التكاليف في بيئة لا تستهدف الربح، وذلك من خلال

عملية اتخاذ القرارات استناداً إلى النتائج وبإتباع نهج يحتوي على عناصر تقوم على اتخاذ القرارات انطلاقاً من القاعدة، في بيئة طالما ظلت القرارات تتخذ فيها انطلاقاً من القمة فقط.

٣٠- وسيقتضي تطبيق الميزنة القائمة على النتائج تغييراً جذرياً في الممارسات الإدارية للمنظمة، التي سيتعين تقييم آثارها. فعلى سبيل المثال، يمكن أن تؤدي زيادة تفويض المسؤوليات دون إعادة النظر في تحديد المستوى الملائم للرصد المركزي إلى انعدام التناسق في تنفيذ سياسات اليونسكو. ومثال آخر على ذلك هو خطر تعارض بنية الميزانية المخصصة للموظفين مع إدارة إجمالي الميزانية استنادا إلى النتائج.

٣١- كما يتعين تقييم قدرة اليونسكو على تأمين بيئة قائمة على الرصد الدائم للميزنة القائمة على النتائج، نظراً إلى ضرورة وجود نظام تتبّع كمي على جميع المستويات. وفضلا عن ذلك، إذا تم الحفاظ على الأسلوب الراهن في إعداد التقارير المقدمة إلى الهيئتين الرئاسيتين بشأن المدخلات – ولم توفر المرونة الكافية في اختيار المدخلات – فمن المحتمل أن يتضاعف عبء العمل ويزداد الجمود، الأمر الذي يرجح أن تترتب عليه آثار سلبية بالنسبة للمديرين.

٣٢- وسيقتضي تطبيق الميزنة القائمة على النتائج، في جميع الأحوال، استثمارات كبيرة من حيث المهارات اللازمة، والمعدات، والأدوات، والتدريب وساعات عمل الموظفين، وكلها أمور يتعين قياسها وتطويعها تبعاً للمستوى المطلوب.

٣٣- وإلى جانب ذلك، تتطلب الميزنة القائمة على النتائج تغييراً مماثلاً في النهج الذي تتبعه الدول الأعضاء في مجال الحوكمة والإشراف نظراً إلى أن هذا الأمر يعتمد على:

- أولاً، توصل الدول الأعضاء إلى اتفاق وطيد بشأن النتائج القابلة للقياس والخالية من الغموض التي يتعين على المنظمة تحقيقيها (بما في ذلك المستويات والوحدات التي تتطلب المراجعة)؛
- ثانياً، تعزيز قدرة المدير العام على اختيار طرائق عمل لتحقيق هذه النتائج المحددة، لتفادي تركيز الدول الأعضاء على النتائج والمدخلات في آن واحد.

بعض الشروط الأساسية لاستهلال مشروع تطبيق الميزنة القائمة على النتائج في اليونسكو

٣٤- في حال اعتماد نهج الميزنة القائمة على النتائج، سيتعين معالجة العوامل التالية:

- أهداف المشروع ذات الأولوية (بنية البرنامج والميزانية/الرصد/التقييم)؛
- الحدود المفروضة على المرونة في الاختيار وعلى مجموعة المدخلات؛
- المدة/التكاليف/المعادلة الدقيقة؛
- تحديد مجالات تطبيق الميزنة القائمة على النتائج؛
- القواعد الأساسية التي يقوم عليها إطار الميزنة القائمة على النتائج.

٣٥- ولا يمكن الانتفاع بجميع مزايا الميزنة القائمة على النتائج إلا إذا طبقت بجميع أبعادها (على البرامج والدعم، وأنشطة البرنامج العادي والموارد الخارجة عن الميزانية، والمقر والمكاتب الميدانية، وما إلى ذلك) نظراً إلى أنه لا يمكن فصل الأنشطة الأساسية. غير أنه يمكن استخدام سيناريوهات ذات نطاق محدود كمشروعات تجريبية في الفترات الانتقالية. ولكن من الصعب في هذه المرحلة تقدير كمية الاستثمار اللازم لذلك بدون إجراء المزيد من الدراسات في هذا الصدد.

٣٦- وإذا اعتزمت المنظمة اتباع منهجية الميزنة القائمة على النتائج، فسوف يتعين على جميع الأطراف المعنية أن توافق على البارامترات الأساسية لهذه المنهجية، نظرا إلى أن التنفيذ الجزئي أو الفاشل لها قد تترتب عليه آثار سلبية كبيرة بالنسبة للمنظمة.

٣٧- وإذا كانت الدول الأعضاء، كما بيّنا في المقدمة، مهتمة بزيادة الشفافية والمساءلة فيما يتعلق بالميزانية، نظراً للتحديات التي تنطوي عليها الميزنة القائمة على النتائج، فمن الممكن دراسة نهوج أخرى من شأنها أن تفي بهذه الأهداف.

خامساً - تنفيذ القرار ٣٤م/٤٧ والقرار ١٨١م ت/٥ (ثالثا) بشأن منحدر باب المغاربة في مدينة القدس القديمة

(متابعة تنفيذ القرار ٣٤م/٤٧ و١٨١م ت/٥ (ثالثا))

٣٨- قدمت الأمانة في قراراتها السابقة الإجراء المتخذ لمتابعة القرار ١٧٦م ت في الجلسة العامة الاستثنائية والقرارات التي اعتمدتها لجنة التراث العالمي في دورتيها الحادية والثلاثين والثانية والثلاثين في عامي ٢٠٠٧ و٢٠٠٨ على التوالي، والتي طلبت بموجبها من مركز التراث العالمي تيسير المبادلات بين الخبراء الإسرائيليين والخبراء الأردنيين والخبراء في دائرة الأوقاف الإسلامية، لمناقشة المقترحات التفصيلية المتعلقة بتصميم منحدر باب المغاربة. وبناء على ذلك، عقد اجتماعان مهنيان في القدس، في ٣١ كانون الثاني/يناير و٢٤ شباط/فبراير ٢٠٠٨، بين الخبراء الإسرائيليين والخبراء الأردنيين (ومن بينهم خبراء دائرة الأوقاف الإسلامية). وأُجّل الاجتماع الثالث، الذي كان من المزمع عقده في ١٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٨، بناء على طلب من السلطات الأردنية "إلى تاريخ يكون بإمكانها فيه أن تحضر خبراءها ومعداتها إلى الموقع لكي يتسنى أخذ القياسات الملائمة اللازمة لوضع تصميم المشروع في صورته النهائية". (خطاب مؤرخ في ١٠ تشرين الثاني/ نوفمبر ٢٠٠٨).

٣٩- واعتمد المجلس التنفيذي في دورته الحادية والثمانين بعد المائة القرار ١٨١م ت/٥ (ثالثاً) الذي جاء فيه أن المجلس "يكرر ما طلبته لجنة التراث العالمي في القرار 32 COM 7A.18 الذي اعتمدته في دورتها الثانية والثلاثين، وهو أن تواصل السلطات الإسرائيلية التعاون الذي شرعت فيه مع جميع الأطراف المعنية، وبخاصة مع الخبراء الأردنيين وخبراء دائرة الأوقاف الإسلامية" (المادة ١١) و"ويؤكد على ضرورة التعاون من أجل ضمان الوصول إلى موقع منحدر باب المغاربة، ويدعو المدير العام إلى تنظيم اجتماع للخبراء خاص بالمتابعة، في أقرب وقت ممكن، بعد أن تكون الأطراف المعنية قد توصلت إلى اتفاق في هذا الصدد" (المادة ١٢).

٤٠- وطبقت على مدينة القدس القديمة فيما يتعلق بمنحدر باب المغاربة آلية "الرصد المعزز" التي طلب تطبيقها كل من المجلس التنفيذي في دورته السادسة والسبعين بعد المائة (القرار ١٧٦م ت/الجلسة العامة الاستثنائية) ولجنة التراث العالمي في دورتها الحادية والثلاثين (القراران 31 COM 5.2 و31COM 7A.18) وأعد مركز التراث العالمي في هذا الشأن ستة تقارير رصد وأحالها إلى الأطراف المعنية وإلى الدول الأطراف الأعضاء في لجنة التراث العالمي.

٤١- واعتمدت لجنة التراث العالمي، في دورتها الثالثة والثلاثين التي عقدت في إشبيلية بإسبانيا، بتوافق الآراء ودون مناقشة القرار 33 COM 7A.18، الذي جاء فيه أن اللجنة "تكرر طلبها بأن تواصل السلطات الإسرائيلية التعاون الذي شرعت فيه مع جميع الأطراف المعنية، وبخاصة مع الخبراء الأردنيين وخبراء دائرة الأوقاف الإسلامية" (المادة ١٩) و"تؤكد من جديد على ضرورة التعاون من أجل الاتفاق على كيفية الوصول إلى موقع منحدر باب المغاربة، وتدعو المدير العام من جديد إلى تنظيم اجتماع للخبراء خاص بالمتابعة، في أقرب وقت ممكن، بعد أن تكون الأطراف المعنية قد توصلت إلى اتفاق في هذا الصدد" (المادة ٢٠). كما إن القرار، "يحيط علماً بتبادل الرسائل في الآونة الأخيرة بين إسرائيل (الخطاب المؤرخ في ٣١ أيار/مايو ٢٠٠٩) والأردن (الخطاب المؤرخ في ١٢ حزيران/يوليو ٢٠٠٩) بهدف التوصل إلى اتفاق يمكن أن يتيح للمدير العام تنظيم اجتماع متابعة في أقرب وقت ممكن، بعد أن تكون الأطراف المعنية قد توصلت إلى اتفاق في هذا الصدد" (المادة ٢١). ويرد القرار 33 COM 7A.18 في الملحق ١ للوثيقة ١٨٢م ت/١٥.

٤٢- ووفقاً لما ستسفر عنه تطورات الحالة فيما يتصل بهذه المسألة، فإن المدير العام على استعداد لإصدار ضميمة قبل انعقاد الدورة الثانية والثمانين بعد المائة للمجلس التنفيذي.

سادساً – تقرير مرحلي عن خطة العمل الخاصة بمشروع طريق الرقيق

(متابعة تنفيذ القرار ١٨١م ت/١٣)

٤٣- دعا المجلس التنفيذي في دورته الحادية والثمانين بعد المائة المدير العام إلى أن يقدم إليه في دورته الثانية والثمانين بعد المائة تقريراً مرحلياً عن خطة العمل الخاصة بمشروع طريق الرقيق، وفقاً للاستراتيجية الطويلة الأجل (٢٠٠٩-٢٠١١) التي اعتمدتها اللجنة العلمية الدولية في اجتماعها المعقود من ١٧ إلى ١٩ شباط/فبراير ٢٠٠٩ والتي عُرضت على المجلس التنفيذي في دورته الحادية والثمانين بعد المائة (الوثيقة ١٨١م ت/١٣ الجزء الأول ضميمة، والقرار ١٨١م ت/١٣).

٤٤- وتعرض، في هذه الوثيقة، الأنشطة التي تم الاضطلاع بها في إطار مشروع طريق الرقيق منذ الدورة الحادية والثمانين بعد المائة للمجلس التنفيذي، كما حددت في الجدول الزمني لأنشطة الأعوام الثلاثة القادمة (٢٠٠٩-٢٠١١) الوارد في الوثيقة ١٨١م ت/١٣ الجزء الثاني، وهي أنشطة تتعلق بتطوير البحث العلمي والأنشطة الترويجية وتعزيز نهج التعاون بين القطاعات.

ألف – البحث العلمي

٤٥- شُرع في إجراء الدراسات المعنية بهدف تعزيز المعارف العلمية بجوانب محددة للاتجار بالرقيق الأسود والاسترقاق، وهي جوانب أغفلت أو لم تعالج بقدر كاف. وتشتمل هذه الدراسات على ما يلي:

(١) دراسة عن *"الآثار النفسية للاسترقاق"* ترمي إلى عرض الوضع المعرفي الراهن بشأن هذا الموضوع من خلال تقديم تحليل مقارن وإثراء النقاش العلمي لتحسين فهمٍ الآثار النفسية التي خلفها الاسترقاق لا على أحفاد الرقيق فحسب بل على المستعبدين أيضاً. وستتاح نتائج هذه الدراسة بحلول كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩. ومن المزمع عقد اجتماع بحلول ٢٠١٠ لتقديم استنتاجات ونتائج هذه الدراسة ولصياغة إطار للسياسات الاجتماعية العامة في هذا المجال.

(٢) دراسة بعنوان *"مساهمة أفريقيا في مجالات العلوم والتكنولوجيا والتنمية"* ترمي إلى تسليط الأضواء على المساهمات الكبيرة التي قدمتها الحضارات والثقافات الأفريقية في مجالات العلوم والتكنولوجيا (المعرفة والدراية الفنية والمهارات في مجال الزراعة والتعدين والهندسة المعمارية والطب والملاحة) لبناء العالم الحديث والتصدي بذلك للتحيّز العنصري فيما يخص أفريقيا والشتات الأفريقي.

(٣) أربع دراسات في إطار المرحلة الأولى من *"أطلس الشتات الأفريقي"* الذي يسعى، إلى إظهار الآثار الاقتصادية للاتجار بالرقيق والاسترقاق، وإلى إبراز كيفية إسهام التفاعلات بين الشعوب من أفريقيا والأمريكتين – ومن منطقة البحر الكاريبي وأوروبا والمحيط الهندي والعالم العربي الإسلامي وآسيا – في رسم معالم العالم بصورة ملموسة. ويتم التطرق في هذه المرحلة إلى المجالات الرئيسية الأربعة التالية: (أ) اللغات وأشكال التعبير الثقافي (التراث غير المادي)، و(ب) مواقع الذاكرة ومواقع التراث العالمي، و(جـ) الدين والروحانيات، و(د) الآلات الموسيقية. وستدرس هذه المجالات في ثلاث مناطق هي الأمريكتين ومنطقة البحر الكاريبي وأفريقيا ومن المزمع إتاحتها في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩ وأن تستكمل بأبحاث في مجالات أخرى، مثل الألبسة وفن الطهي وتسريح الشعر والزينة وما إلى ذلك. والغرض من ذلك هو تحصيل القدر الكافي من العناصر الممثلة لهذه المجالات بغية إجراء مسح شامل للحضور الأفريقي في العالم.

باء – الأنشطة الترويجية

٤٦– تم الاضطلاع بخمسة أنشطة ترويجية رئيسية خلال المرحلة التي يشملها هذا التقرير وهي:

(١) تشغيل الموقع الخاص بمشروع طريق الرقيق على الإنترنت ببنيته الجديدة، الذي يجري استيفاؤه بصورة منتظمة بالمعلومات الملائمة عن الأنشطة الرئيسية التي يضطلع بها هذا البرنامج وكذلك أعضاء اللجنة العلمية الدولية. وستعرض نتائج الدراسات المختلفة المشار إليها في الفقرة الثالثة تدريجيا على الموقع.

(٢) تم إدراج توصيات أعضاء اللجنة العلمية الدولية المعنية بمشروع طريق الرقيق (شباط/فبراير ٢٠٠٩) في الفيلم الوثائقي *"طرق الرقيق: رؤية شاملة"*. ومن المتوقع إصدار الصيغة النهائية للفيلم الوثائقي في اليوم الدولي لذكرى الاتجار بالرقيق الأسود وإلغائه (٢٣ آب/أغسطس ٢٠٠٩). ويجري حاليا ترجمة هذا الفيلم الوثائقي إلى اللغة الإسبانية بدعم من إدارة شؤون الإعلام التابعة للأمم المتحدة. ووُجه طلب إلى المنظمة الدولية للفرنكوفونية لترجمته إلى اللغة

الفرنسية؛ ومن المزمع كذلك ترجمته إلى اللغتين البرتغالية والعربية شريطة توافر الموارد المالية اللازمة لذلك. وسيكون قرص الفيديو الرقمي للفيلم مشفوعاً بكتيب تربوي يجري إعداده حالياً، وسيستخدمه المعلمون كدليل يساعدهم في النقاش ويرمي إلى تعميق فهم الاتجار بالرقيق الأسود والاسترقاق.

(٣) ساهم مشروع طريق الرقيق بفعالية في مؤتمر دوربان الاستعراضي الذي عقد في جنيف، في نيسان/أبريل ٢٠٠٩ من خلال ما يلي:

- *المساهمة في إعداد مشروع الوثيقة* "تعزيز مكافحة العنصرية: إنجازات اليونسكو منذ المؤتمر العالمي لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب لعام ٢٠٠١"، مع *إبراز أنشطة المنظمة في سبيل تنفيذ إعلان وبرنامج عمل دوربان*؛
- عرض الفيلم الوثائقي *"طرق الرقيق: رؤية شاملة"* وتلته مناقشة مع الجمهور في ٢٣ نيسان/أبريل ٢٠٠٩؛
- *إقامة* المعرض المتنقل المعنون *"كي لا ننسى"* بقصر الأمم من ١٥ إلى ٢٤ نيسان/أبريل ٢٠٠٩.

جيم – تعزيز نهج التعاون بين القطاعات

٤٧– تم تعزيز التعاون بين القطاعات داخل اليونسكو بشأن هذا المشروع على النحو التالي:

(١) تم إحياء **فريق العمل الخاص المعني بأنشطة اليونسكو المتعلقة بدراسة الاتجار بالرقيق الأسود وآثاره**، الذي كان قد أنشئ في تموز/يوليو ٢٠٠٢. وأكد المدير العام، أثناء الاجتماع الأخير لفريق العمل الذي عقد في ١٥ نيسان/أبريل ٢٠٠٩، على ضرورة اتباع نهج دينامي مشترك بين القطاعات "في مشروع بالغ الأهمية كهذا الذي يعنى بطريق الرقيق"، ودعا كافة القطاعات إلى تكثيف جهودها لتحقيق تطلعات الدول الأعضاء بشأن هذا المشروع، على النحو المبين في القرار ١٨٠م ت/١٤.

(٢) أعيد تنظيم بنية فريق العمل المشترك بين القطاعات، الذي أنشئ في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥، لتطبيق توصيات فريق العمل الخاص، ومتابعة السنة الدولية لإحياء ذكرى مكافحة الرق وإلغائه (٢٠٠٤). وأتاح الاجتماع الذي ترأسته مساعدة المدير العام للثقافة في ١٨ أيار/مايو ٢٠٠٩ للفريق المذكور تحديد السبل والوسائل الكفيلة بتحسين فعالية العمل المنسق فيما يتعلق بالاستراتيجية الجديدة لمشروع طريق الرقيق.

(٣) وفي هذا الصدد، حددت أربعة اقتراحات للمشروعات وعين القطاع الرائد المعني بصياغتها على النحو التالي:

- الاضطلاع بقيادة قطاع التربية، بإنشاء قاعدة بيانات تتضمن مواد تربوية عن الاتجار بالرقيق الأسود والاسترقاق لتحديد الموارد المتاحة وتعزيز مجموعة المواد التعليمية التي أوصت بها اليونسكو عن موضوع الاتجار بالرقيق الأسود والاسترقاق؛

- الاضطلاع بقيادة قطاع التربية، بإعداد وثيقة استراتيجية لتوعية وزارات التربية بالحاجة إلى إدراج تاريخ الاتجار بالرقيق الأسود والاسترقاق في المناهج الدراسية؛

- الاضطلاع بقيادة قطاع العلوم الاجتماعية والإنسانية، بالترويج لذاكرة الاتجار بالرقيق الأسود والاسترقاق في الأماكن العامة في المدن التي كانت ساحة للاتجار بالرقيق، وذلك بما يتفق مع التحالف الدولي للمدن لمناهضة العنصرية؛

- الاضطلاع بقيادة إدارة أفريقيا، باستحداث مسار للذاكرة في البلدان الناطقة بالبرتغالية لتعزيز التراث المادي وغير المادي المتعلق بالاتجار بالرقيق الأسود والاسترقاق (تُدرج نتائجه في أطلس الشتات الأفريقي).

(٤) وفضلاً عن ذلك، أعد اقتراحان لمشروعين هما:

- *"بناء قدرات الأطراف الفاعلة الوطنية على صون وتعزيز التراث المادي وغير المادي المرتبط بالاتجار بالرقيق الأسود والاسترقاق والترويج لهذا التراث"*. وتتماشى وثيقة هذا المشروع مع التوصيات الصادرة عن البعثة التي اضطلعت بها اليونسكو في توغو، من ٢٨ شباط/فبراير إلى ٦ آذار/مارس ٢٠٠٩، والتي عرضت في الوثيقة ١٨١م ت/إعلام ٥.

- *"أطلس الشتات الأفريقي"* الذي صمم للاستجابة لتوصيات محددة قدمتها الدول الأعضاء خلال الدورة الحادية والثمانين بعد المائة للمجلس التنفيذي، تدعو فيها إلى تقديم اقتراحات ملموسة للمشروعات بغية تمويلها من موارد خارجة عن الميزانية.

دال – الأنشطة الأخرى

٤٨- تجدر الإشارة إلى نشاطين جرى الاضطلاع بهما خلال الفترة التي يشملهما التقرير:

(١) شاركت اليونسكو في تدشين متحف كوبا لطريق الرقيق (ماتانثاس) في ١٦ حزيران/يونيو ٢٠٠٩، بالتعاون الوثيق مع السيد ميغيل بارنيت، وهو عضو في اللجنة العلمية الدولية المعنية بالمشروع، ومكتب اليونسكو الإقليمي في هافانا. وفي هذه المناسبة، استهل المعرض المتنقل المعنون "الجذر الثالث"، الذي ساعد كذلك على تدعيم الشراكات مع المؤسسات الكوبية التي تعمل في هذا المجال. ومن المزمع أيضاً تنظيم اجتماع إقليمي للجان الوطنية بشأن طريق الرقيق في أمريكا اللاتينية والكاريبي، في كولومبيا، في عام ٢٠١٠.

(٢) وبمناسبة **مهرجان نوتودن لموسيقى البلوز** الذي خصص هذه السنة لموضوع الاسترقاق، أقيم المعرض المتنقل المعنون *"كي لا ننسى"* في النرويج، من ٣٠ تموز/يوليو إلى ٦ آب/أغسطس ٢٠٠٩، بناء على طلب المركز النرويجي لموسيقى البلوز وبالتعاون مع مكتبة نوتودن واللجنة

الوطنية النرويجية لليونسكو. ودُعي مشروع طريق الرقيق إلى المشاركة في هذه الفعالية التي حضرها فنانون دوليون وشباب أوروبيون، وإلى تقديم أنشطته فيها. وعرض أثناء هذا المهرجان الفيلم الوثائقي *"طرق الرقيق: رؤية شاملة"*، ثم تبعته مناقشة بشأن القضايا التي تطرّق إليها هذا الفيلم.

سابعاً – حالة أشغال تجديد مباني موقع اليونسكو في فونتنوا
(متابعة تنفيذ القرار ١٨١م ت/٤٢)

٤٩– دعا المجلس التنفيذي في قراره ١٨١م ت/٤٢ *"المدير العام إلى أن يعرض عليه في دورته الثانية والثمانين بعد المائة تقريراً مرحلياً عن حالة أعمال التجديد، وذلك في إطار تقريره بشأن متابعة القرارات التي اعتمدها المجلس التنفيذي في دوراته السابقة"*؛

عمليات المراجعة المالية والتوصيات

٥٠– أجريت عمليتا مراجعة أثناء تنفيذ مشروع تجديد المباني. وقدم مرفق الإشراف الداخلي في شباط/فبراير ٢٠٠٨، نتائج المراجعة التي أجراها في عام ٢٠٠٧ وتوصياته بشأن المرحلتين ١ و٢ من خطة بيلمون. وبعد ذلك، دعا المجلس التنفيذي في دورته التاسعة والسبعين بعد المائة المراجع الخارجي إلى إجراء عملية مراجعة بشأن الأسباب التي أدت إلى تجاوز التكاليف وإلى التأكد من أن جميع العقود التي أبرمت في إطار خطة التجديد قد منحت وفق الإجراءات السارية. وعرض التقرير على المجلس التنفيذي في دورته الحادية والثمانين بعد المائة (١٨١م ت/٤٢).

٥١– وعقب مناقشات المجلس، وضع المدير العام ترتيبات إدارية جديدة ترمي إلى تهيئة ظروف مثلى لإتمام المرحلة الأخيرة من هذا المشروع الهام بنجاح. وتوخياً لتحسين فعالية عملية اتخاذ القرارات واستجابة للقرار الصادر عن المجلس التنفيذي بعد النظر في تقرير المراجعة، قرر المدير العام (في المذكرة DG/Note/09/22 المؤرخة ٤ أيار/مايو ٢٠٠٩) أن يخضع مشروع التجديد وخطة الصيانة لإشرافه المباشر، وأن يقوم مدير قسم شؤون المقر في قطاع الإدارة وفريق التجديد والصيانة بتقديم التقارير إليه مباشرة عن هذه المسائل. ويجري التركيز على ضمان إتمام المشروع في حدود موارد الميزانية المتاحة وضمن الإطار الزمني المحدد، مع مراعاة الضمانات الكافية فيما يتعلق بجودة أعمال التجديد واستدامتها.

٥٢– وفي المراحل الأخيرة من المشروع يجري تنفيذ توصيات عملية المراجعة. وتعقد اللجنة التوجيهية الاستشارية لخطة تجديد مباني المقر – التي يرأسها حاليا المراقب المالي وتقدم تقاريرها إلى المدير العام – اجتماعات بوتيرة أكثر انتظاماً وتضطلع بدور نشيط في تقديم المساعدة لرصد تنفيذ مشروع ترميم مباني المقر وتحسينها. كما عُززت عمليات المراقبة الداخلية فيما يخص هذا المشروع.

حالة أعمال التجديد

تنفيذ الأعمال

٥٣- أثناء إعداد هذا التقرير (منتصف حزيران/يونيو ٢٠٠٩)، تواصلت الأشغال في الطابق تحت الأرضي من المبنى الرابع الواقع تحت ساحة البياتزا. وتم تجديد آخر مكتب بهذا المبنى في منتصف تموز/يوليو ٢٠٠٩. ويضم هذا المبنى زهاء ٣٥٠ مكتباً. وبعد إتمام المرحلة الثانية من خطة بيلمون، يكون مجموع المكاتب التي جددت قد بلغ ٢٣٧ ١ مكتباً. وفي الوقت نفسه، تم نقل الموظفين من المكاتب المؤقتة إلى المبنى الرابع.

٥٤- وأصبحت التجهيزات الجديدة والتجهيزات التي خضعت للتجديد، والمرافق التقنية المستخدمة لتشغيل مجموع مباني مقر فونتنوا (التي تضم مولدات الكهرباء، واللوحات الرئيسية لتوزيع التيار الكهربائي، ووحدة التبريد اللازم لنظم تكييف الهواء) جاهزة للعمل، وستنتهي اللمسات الأخيرة لها قبل بداية المؤتمر العام.

٥٥- وكان من المخطط، وفقاً لخطة بيلمون، البدء، في منتصف شهر تموز/يوليو، بتفكيك المبنى المؤقت الذي أنشئ فوق المبنى الرابع في ساحة البياتزا والذي استعمل كمساحة إضافية أثناء أعمال التجديد. ومن المقرر أن تعود أرضية البياتزا إلى حالتها الأصلية عقب عمليات تأمين المساكة وأشغال البستنة اللازمة التي ستجرى قبل انعقاد الدورة الخامسة والثلاثين للمؤتمر العام. وبهذا تختتم أشغال التجديد وفقاً لخطة بيلمون.

الوضع المالي للمشروع

٥٦- لجأت اليونسكو، منذ بداية العملية وتماشياً مع البنية الإدارية المعتمدة وخطة الميزانية التي أعدت على أساس التقديرات الأولية، إلى الاستعانة بالخبرة الفنية من خارج المنظمة في مجال الهندسة والهندسة المعمارية من أجل توفير الكفاءة الملائمة لإدارة موارد المشروع المالية ومراقبة تنفيذ المتعاقدين لبنود العقود، من حيث الكمية والنوعية.

٥٧- وفي شهر حزيران/يونيو ٢٠٠٩، بلغت الموارد المالية المتاحة (أي ٨٤,٣ مليون يورو) مستوى يعتبر كافياً لبلوغ الأهداف وتخفيف المخاطر المقترنة بأي عملية من هذا الحجم وبهذا المستوى من التعقيد.

٥٨- وخلال هذه المرحلة الأخيرة من التنفيذ، يجري، إلى جانب الأعمال قيد الإنجاز، اتخاذ عدد من الإجراءات الإدارية النظامية المتعلقة بإتمام الأشغال النهائية. وهي تقتضي من فريق مدير المشروع تعزيز المراقبة قبل إقفال الحسابات. ولن تسدد الأقساط النهائية للشركات إلا بعد وفاء كل منها بالالتزامات التعاقدية التقنية بصورة مرضية.

الالتزام بالأنظمة والمعايير والمواصفات ومعايير الجودة

(أ) الالتزام بقواعد الصحة والسلامة

٥٩- تم الاضطلاع بأعمال التجديد على نحو يتفق مع قواعد وقوانين البلد المضيف فيما يخص الصحة والسلامة في مجال أشغال البناء والتجديد. وتم الوفاء بهذا الالتزام حتى منتصف حزيران/يونيو ٢٠٠٩. كما عُيّن منسق لشؤون الصحة والسلامة طيلة مدة تنفيذ الأعمال وذلك للتحقق من الوفاء بهذا الالتزام بما يتفق مع معايير البلد المضيف.

٦٠- وكُلف هذا المنسق بتحديد التهديدات والمخاطر المحتملة، وتقييم مدى كفاية الاحتياطات والتدابير القائمة، واقتراح تدابير إضافية عند الاقتضاء. وأسند إلى المنسق دور خاص يتعلق بأشغال إزالة الحرير الصخري، ولا سيما التدقيق في مدى الالتزام بأحدث الأنظمة فيما يخص هذا المادة ومراقبة ذلك.

٦١- وقد أعد المنسق المذكور سجلات للتقارير عن النتائج التي توصل إليها طيلة مدة المشروع.

(ب) المطابقة التقنية للمواصفات ومعايير الجودة

٦٢- نُفذ البرنامج التقني لأعمال التجديد على نحو يتماشى تماماً مع المواصفات التقنية ومواصفات الجودة الأصلية التي حددت عند وضع البرنامج الأولي.

٦٣- وتنفذ تدابير التدقيق وإقرار الالتزام بالمواصفات عن طريق مكتب متخصص موثوق به (مراقب تقني) يعين في بداية كل عملية بناء/تجديد. ويضطلع مكتب المراقبة هذا بفحص وتدقيق شهادات جميع المواد، ومطابقتها للمواصفات التقنية، ويضمن توافق الأعمال الجارية مع اللوائح القائمة (قواعد السلامة الفرنسية والأوروبية)، كما يضمن تنفيذ الأعمال وفقاً للممارسات الموصى بها.

٦٤- وتضطلع شركة للهندسة المعمارية معنية بالمشروع بأعمال متابعة التقارير بشأن شهادات التصديق على المواد وملاءمتها تقنياً ونوعياً طيلة فترة تنفيذ المشروع. وتُجمع هذه التقارير في الملف النهائي للتنفيذ (ملفات الأشغال المنفذة). وتتلقى اليونسكو جميع التقارير التي تكون بمثابة شهادة عن تلبية المعايير التقنية ومعايير الجودة بعد إتمام المشروع.

أشغال التجديد والتدابير الملائمة للبيئة

٦٥- نفذ مشروع التجديد وفقاً للمعايير واللوائح السارية في البلد المضيف، بما فيها المعايير واللوائح الخاصة بالتنمية المستدامة. ومن المتوقع أن تؤدي أعمال التجديد إلى تحقيق وفورات في الطاقة والماء وغير ذلك من الموارد. فعلى سبيل المثال، أسفرت أشغال التجديد الخاصة بعزل واجهات المباني واستبدال نظم توزيع الحرارة (وهي أشغال مدرجة في خطة بيلمون)، وأشغال تحديث تجهيزات توزيع الحرارة الرئيسية (الممولة من وفورات الاستهلاك) عن وفورات ملموسة في الطاقة المستهلكة. فقد انخفض استهلاك الطاقة اللازمة للتدفئة في موقع اليونسكو في فونتنوا بنسبة ٢٠٪ على الأقل في عام ٢٠٠٩، ومن المتوقع أن تبلغ هذه الوفورات نسبة ٣٠٪ في عام ٢٠١١ (مقارنة بمعدل الاستهلاك الأساسي في عام ٢٠٠٣). وفي أيار/مايو

٢٠٠٩ تلقت اليونسكو جائزة ميركور لعام ٢٠٠٩ للشركة الباريسية لتدفئة المدينة. وتعترف هذه الجائزة بمساهمة اليونسكو في الأعمال الملائمة للبيئة والتي تنفذ بالتعاون مع مورّدي البلد المضيف.

٦٦- وأتاحت خطة بيلمون إنجاز أنشطة أخرى للمحافظة على البيئة، مثل بناء سطوح عازلة للحرارة، ووضع مصابيح ذات استهلاك منخفض للكهرباء، وتحديث النظام المعتمد على الحاسوب لمراقبة المعدات الميكانيكية والكهربائية في المباني، بما في ذلك نظم التهوية والإضاءة والطاقة والوقاية من الحرائق.

٦٧- كما تحسنت طرق جمع القمامة والتخلص منها، فأصبحت الشركات المعنية ملزمة بمراعاة الأنظمة الحديثة التي وضعها البلد المضيف فيما يخص البيئة. وفي حزيران/يونيو ٢٠٠٩، انتهت أشغال وضع نظام لجمع الورق وإعادة استخدامه في موقعي اليونسكو.

ثامناً – استراتيجية جمع الأموال وتقرير عن حالة المشروعات الرائدة لبرنامج/ صندوق التعاون فيما بين بلدان الجنوب في مجال التعليم

(متابعة تنفيذ القرار ١٨١م ت/٥٤)

ألف – استراتيجية جمع الأموال لبرنامج/صندوق التعاون فيما بين بلدان الجنوب في مجال التعليم

٦٨- سيُرَوج لصندوق التعاون بين بلدان الجنوب لدى الجهات المانحة بوصفه أحد التزامات اليونسكو الواسعة النطاق بتعزيز التعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي بين الشمال – الجنوب – الجنوب. وترد في الفقرات أدناه الخطوات الست المتميزة التي تنطوي عليها عملية صياغة استراتيجية جمع الأموال وتنفيذها.

(١) تحديد الرسائل الأساسية عن أهداف صندوق التعاون فيما بين بلدان الجنوب ورؤيته ومزاياه النسبية

٦٩- يجب تحديد رسائل واضحة عن صندوق التعاون المذكور واستخدامها على نحو متسق في جميع أنشطة الاتصال ذات الصلة. وقد تشمل هذه الرسائل ما يلي:

- يسهم صندوق التعاون فيما بين بلدان الجنوب بصورة مباشرة وغير مباشرة في تحقيق أهداف التعليم للجميع؛
- يقوم الصندوق بوضع وتمويل مشروعات ملموسة تتجلى من خلال تصميمها وأثرها مبادئ هذا الصندوق – أي تعزيز القدرات وزيادة المعارف عن طريق نقل المهارات وتبادل المعارف وأفضل الممارسات، على الصعيد الأقاليمي وداخل كل منطقة. وتكفل المساهمات في الصندوق استدامة المشروعات الرائدة الناجحة وتوسيع نطاق تطبيقها، كما تكفل وضع مشروعات جديدة وتنفيذها؛
- لصندوق التعاون فيما بين بلدان الجنوب آليات للإدارة التشاركية فيما يتعلق بتصميم المشروعات ورصد تنفيذها. وبفضل هذه الآليات أصبح للصندوق مكانة راسخة في برنامج اليونسكو الرئيسي للتربية. ومن مظاهر التجديد الرئيسية للصندوق لجنته التوجيهية التي أفسحت المجال

لمجموعة السبعة والسبعين والصين المساهمة في تحديد التوجه الاستراتيجي للصندوق والإشراف على برامجه. ويُرحب بمساهمات الجهات المانحة من بلدان الشمال والجنوب. وتدار هذه المساهمات وفقا لقواعد ولوائح اليونسكو؛

- يعد صندوق التعاون فيما بين بلدان الجنوب فريداً من نوعه لدى مقارنته بمختلف صناديق التعاون فيما بين بلدان الجنوب التي تديرها منظمات متعددة الأطراف، إذ إنه مكرس فقط لدعم المشروعات في مجال التربية.

(٢) تحديد الأنشطة التي تحشد لفائدتها الموارد

٧٠- إن الأنشطة التي تحشد لفائدتها الموارد يجب أن تكون متفقة مع أولويات اليونسكو المحددة في وثيقتي برنامج المنظمة (الوثيقة م/٤ والوثيقة م/٥)، وتصنف هذه الأنشطة في فئتين: (أ) تعزيز المجموعة الأولى من المشروعات الرائدة وتوسيع نطاق تطبيقها، (ب) وضع مشروعات رائدة جديدة مشتركة فيما بين بلدان الجنوب وأنشطة أخرى لصندوق التعاون فيما بين بلدان الجنوب تتعلق بالرصد والتقييم والاتصال وحشد الموارد. وسيوضع مخطط أو عدة مخططات وفقاً لذلك بهدف إدراجها في البرنامج الإضافي المكمل الذي يمثل أداة لبرمجة الأنشطة الممولة من الموارد الخارجة عن الميزانية وأهم وسيلة على نطاق المنظمة للحوار مع الجهات المانحة.

(٣) تحديد الجهات المانحة المحتملة

٧١- ستحدد الجهات المانحة المعروفة بالتزامها بدعم صندوق التعاون بين بلدان الجنوب. وقد يشمل ذلك الجهات المانحة الحكومية الثنائية وغيرها من الكيانات التي تسهم في الصناديق الاستئمانية الأخرى لصالح بلدان الجنوب، التي تديرها منظمات متعددة الأطراف. كما ستدرس احتمالات تطوير شراكات مع القطاع الخاص في بلدان الشمال والجنوب (مثل الصناعات التكنولوجية وصناعات تكنولوجيات المعلومات والاتصالات، والأفراد المعنيين بالأنشطة الخيرية، وغرف التجارة، وشركات النقل وغيرها). وستتقصى اليونسكو ملاءمة الفوائد الكامنة لصناديق بلدان الجنوب، التي تديرها منظمات دولية أخرى مثل الصندوق الاستئماني لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي في بلدان الجنوب، والصندوق الاستئماني للتبادل فيما بين بلدان الجنوب التابع للبنك الدولي، وصندوق الكومنولث للتعاون التقني، وصندوق الجنوب للمساعدة الإنمائية والإنسانية الذي أنشأته مجموعة السبعة والسبعين والصين إبان مؤتمر القمة الثاني لبلدان الجنوب الذي عقد في الدوحة عام ٢٠٠٥.

(٤) التماس الموارد بشكل مباشر من الجهات المانحة المحتملة

٧٢- سترسل الإدارة العليا في اليونسكو خطابات إلى الجهات المانحة المحتملة المحددة أعلاه – من المقر أو مكاتب اليونسكو الميدانية للتربية، لإيجاد مصادر تمويل لامركزية أو شركاء إقليميين عند الاقتضاء. وبعد الخطابات الكتابية لالتماس الموارد ستنظم اجتماعات مباشرة مع الشركاء المحتملين، كلما أمكن ذلك وعندما يبدي هؤلاء الشركاء استعدادهم لذلك. وستنظر كل من اليونسكو ومجموعة السبعة والسبعين والصين في إمكانية إرسال طلبات مشتركة إلى الجهات المانحة. وبعد التشاور مع الأمانة بغرض تفادي مضاعفة

الجهود، تشجع مجموعة السبعة والسبعين والصين، أيضاً على أخذ زمام المبادرة لالتماس الموارد من الجهات المانحة المحتملة.

(٥) تعزيز مكانة الصندوق عموما وتوسيع نطاق عمله

٧٣- من الممكن إمعان النظر في الأفكار المحددة التالية من أجل تعزيز مكانة الصندوق عموما وتوسيع نطاق عمله:

- تعزيز التغطية والمضمون في موقع اليونسكو على الإنترنت فيما يخص صندوق التعاون بين بلدان الجنوب وغير ذلك من الأنشطة التي تجسد التعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي شمال – جنوب – جنوب.

- إشراك الشركاء والجهات المانحة المحتملين في منتديات تبادل الممارسات الجيدة التي ستفضي إلى أول مجموعة من مشروعات صندوق التعاون فيما بين بلدان الجنوب. وإذا نظمت المنتديات على الصعيد الإقليمي، فإنها يمكن أن تضم ممثلي الجهات المانحة وشركاء التمويل الوافدين من جهات لامركزية والذين تفوض إليهم مهام إقليمية محددة.

- تنظيم أنشطة الاحتفال بيوم الأمم المتحدة للتعاون فيما بين بلدان الجنوب، في ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩، في مقر اليونسكو، ويمكن في هذا اليوم التعريف بصندوق التعاون فيما بين بلدان الجنوب.

- استطلاع ما إذا كانت هناك أي مناسبات مقبلة معنية ببلدان الجنوب يمكن استغلالها للتعريف بالصندوق، مثل اجتماع اللجنة الرفيعة المستوى المعنية بالتعاون فيما بين بلدان الجنوب، الذي سيعقد في الربع الأخير من عام ٢٠٠٩.

(٦) رصد الصندوق

٧٤- سيتم الاضطلاع بأعمال رصد شاملة للصندوق والمشروعات المحددة من أجل ضمان تحقيق النتائج المتوخاة في الوقت المناسب. وستزود الجهات المانحة بالتقارير القائمة على النتائج، كما ستسلط الأضواء على مساهمات الجهات المانحة.

باء – التقرير المرحلي بشأن تنفيذ المشروعات الرائدة في مجال التربية في إطار التعاون فيما بين بلدان الجنوب

٧٥- عقب إنشاء اللجنة التوجيهية لصندوق التعاون فيما بين بلدان الجنوب، في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٩، اقترحت مكاتب اليونسكو الميدانية للتربية أربعة مشروعات إقليمية تبلغ كلفة كل مشروع ٠٠٠ ٤٠ دولار أمريكي، وذلك على أساس الأولويات التي حددتها كل من مجموعة السبعة والسبعين والصين. وكانت هذه المشروعات قد حظيت بالموافقة رسمياً واستهل تنفيذها في أيار/مايو ٢٠٠٩. وعليه، شرع مؤخرا كل مكتب من مكاتب اليونسكو الميدانية الأربعة المذكورة في تنفيذ المراحل الأولية للمشروعات المبينة فيما يلي:

- مشروع **أفريقيا** الإقليمي الذي يركز على "التعليم المتعدد اللغات القائم على اللغة الأم". سيتم من خلال هذا المشروع تحديد وتوثيق ونشر أفضل الممارسات المتبعة فيما يتعلق باللغة الأم و/أو التعليم القائم على اللغة الوطنية، بما في ذلك توفير نماذج ملموسة عن نهوج التدريس والمواد المستخدمة وتصميم دليل لتدريب المعلمين ونشره.

- مشروع **آسيا – المحيط الهادي** الذي يعنى بتدريب المعلمين على تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في التعليم. ويركز بوجه خاص على تطوير مجموعة من المواد التدريبية الموجهة لمؤسسات إعداد المعلمين بغية مساعدتها على تدريب المعلمين وإدماج تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في مناهجها التربوية.

- مشروع **الدول العربية** الذي يركز على تطوير نظم المعلومات عن إدارة التعليم غير النظامي لرصد التقدم المحرز في مجال تعليم الكبار ومحو أميتهم. ويرمي هذا المشروع إلى استعراض الممارسات الراهنة فيما يتعلق بهذه النظم في الدول العربية، بما في ذلك وضع مؤشرات الرصد من أجل قياس التقدم المحرز وأوجه التفاوت في وضع البرامج/الأنشطة الخاصة بالتعليم غير النظامي ومحو الأمية.

- المشروع الإقليمي **لأمريكا اللاتينية والكاريبي** الذي يرمي إلى تعزيز *الاستعداد لأوضاع الكوارث في المدارس* عن طريق تعبئة شبكة المدارس المنتسبة لليونسكو. ويشمل ذلك بناء قدرات منسقي شبكة المدارس المنتسبة، وكذلك توفير المواد والأدوات التعليمية ومجموعات الأدوات اللازمة لتنظيم الأنشطة على مستوى المدرسة.

وستختتم جميع هذه المشروعات الإقليمية الأربعة بتنظيم منتديات لتبادل الممارسات الجيدة في المجالات التي تشملها هذه المشروعات، وبذلك ستتمكن المشروعات من تعزيز التعاون فيما بين بلدان الجنوب فيما يتعلق بالتعليم في المناطق الأربع المذكورة.

جيم – وضع صندوق التعاون فيما بين بلدان الجنوب

٧٦– بلغ مجموع المبالغ التي تم الحصول عليها حتى الآن في إطار صندوق التعاون فيما بين بلدان الجنوب ٩٧٢ ٢٢٦ دولاراً أمريكياً (بما فيها الفوائد). ويمثل هذا المبلغ المساهمات المقدمة من تسعة بلدان نامية (البرازيل وشيلي والصين ومصر والهند والكويت وماليزيا والمغرب والفلبين). وفي حزيران/يونيو ٢٠٠٩، خصص مبلغ ١٠٩ ١٧١ دولارات أمريكية لتنفيذ المشروعات الإقليمية الرائدة الأربعة وأعمال اجتماع اللجنة التوجيهية، وبذلك تبقّى مبلغ قدره ٨٦٣ ٥٥ دولاراً أمريكياً لتمويل أنشطة جديدة.

منظمة الأمم المتحدة
للتربية والعلم والثقافة

المجلس التنفيذي
الدورة الثانية والثمانون بعد المائة

182 EX/5 Corr.

١٨٢م ت/٥ تصويب

باريس، ٢٠٠٩/٩/١٥
الأصل: فرنسي وعربي فقط

البند **٥** من جدول الأعمال المؤقت

تقرير المدير العام
عن متابعة تنفيذ القرارات التي اعتمدها المجلس التنفيذي والمؤتمر العام في دوراتهما السابقة

تصويب

تحذف عبارة "، ليست كلها قابلة للقياس" الواردة في السطر الثالث من الفقرة ١٧.

طبعت هذه الوثيقة على ورق معاد تصنيعه

منظمة الأمم المتحدة
للتربية والعلم والثقافة

المجلس التنفيذي **182 EX/5 Add. Rev.**

الدورة الثانية والثمانون بعد المائة

١٨٢م ت/٥ ضميمة معدلة

باريس، ٢٠٠٩/١٠/٢٦
الأصل: إنجليزي

البند **٥** من جدول الأعمال

تقرير المدير العام عن متابعة تنفيذ القرارات التي اعتمدها المجلس التنفيذي والمؤتمر العام في دوراتهما السابقة

تقرير المدير العام عن تطبيق القرار ٣٤م/٤٧ والقرار ١٨١م ت/٥ "ثالثاً" بشأن منحدر باب المغاربة بمدينة القدس القديمة

ضميمة معدلة

إن المجلس التنفيذي،

١ – **وقد درس** الوثيقة ١٨٢م ت/٥ وضميمتها،

٢ – **وإذ يذكّر** بالقرار ١٨١م ت/٥ "ثالثاً"،

٣ – **كما يذكّر** بالقرار ١٧٦م ت/الجلسة العامة الاستثنائية، وبالقرارات ١٧٧م ت/٢٠ و ١٧٩م ت/٩ و ١٧٩م ت/٥٢،

٤ – **ويذكّر أيضاً** بالقرارات 18 .7A COM 31، و 18 .7A COM 32، و 18 .7A COM 33 التي اعتمدتها لجنة التراث العالمي في دوراتها الحادية والثلاثين (كرايستشيرش، ٢٠٠٧)، والثانية والثلاثين (مدينة كيبيك، ٢٠٠٨)، والثالثة والثلاثين (إشبيلية، ٢٠٠٩) على التوالي،

٥ – **ويذكّر كذلك** بالأحكام ذات الصلة بحماية التراث الثقافي، ومنها الأحكام المناسبة من اتفاقيات جنيف الأربع (١٩٤٩)، واتفاقية لاهاي بشأن حماية الممتلكات الثقافية في حالة نزاع مسلح لعام ١٩٥٤، والاتفاقية الخاصة بحماية التراث العالمي الثقافي والطبيعي لعام ١٩٧٢، وبإدراج مدينة القدس القديمة وأسوارها في قائمة التراث العالمي (١٩٨١) وفي قائمة التراث العالمي المعرض للخطر (١٩٨٢) بطلب من الأردن، وبالتوصيات والقرارات الصادرة عن اليونسكو،

٦ – **ويؤكد مجدداً** على الغرض من اللقاء المهني على المستوى التقني الذي جرى في ١٣ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٨، واجتماع المتابعة الذي عقد في ٢٤ شباط/فبراير ٢٠٠٨ والروح التي سادت فيهما،

٧ – **وإذ يحيط علماً** بتقرير الرصد المعزز السادس (شباط/فبراير ٢٠٠٩) الذي أعده مركز التراث العالمي،

٨ – **ويعرب عن أسفه** في هذا الصدد لتأجيل اجتماع الخبراء الخاص بالمتابعة والذي كان من المزمع عقده في ١٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٨ وفقاً لما ورد في القرار 32 COM 7A 18 الذي اعتمدته لجنة التراث العالمي في مدينة كيبيك وما أكده المجلس التنفيذي لليونسكو مجدداً في قراره ١٨١م ت/٥ "ثالثاً"، ولتأجيل زيارة الخبراء التقنيين الأردنيين إلى موقع منحدر باب المغاربة، التي كانت مقررة في ٢٧ تموز/يوليو ٢٠٠٩، وذلك بسبب الظروف التي أعاقت وصول الخبراء الأردنيين إلى هذا الموقع لإجراء قياسات،

٩ – **ويقر** بوجود قلق بالغ إزاء القرار الذي اتخذته لجنة التخطيط العمراني التابعة لمحافظة القدس بشأن تخطيط المدينة فيما يتعلق بمنحدر باب المغاربة،

١٠ –**يطلب**، على الرغم من القرار المشار إليه في الفقرة ٩، أن تضم عملية تصميم منحدر باب المغاربة جميع الأطراف المعنية، وذلك وفقاً لروح ومضمون القرارات السابقة للجنة التراث العالمي؛

١١– **ويؤكد مجدداً** في هذا الصدد أنه يتعين عدم اتخاذ أية تدابير، سواء من جانب واحد أو غير ذلك، من شأنها أن تنال من أصالة الموقع وسلامته، وذلك وفقاً لأحكام اتفاقية حماية التراث العالمي الثقافي والطبيعي لعام ١٩٧٢، وعند الاقتضاء، للأحكام ذات الصلة بحماية التراث الثقافي الواردة في اتفاقية لاهاي بشأن حماية الممتلكات الثقافية في حالة نزاع مسلح لعام ١٩٥٤؛

١٢– **ويحيط علماً** بما طلبته لجنة التراث العالمي في القرار 33 COM 7A.18 الذي اعتمدته في دورتها الثالثة والثلاثين، **ويطلب** في هذا الصدد أن تستأنف السلطات الإسرائيلية التعاون الذي بدأ مع جميع الأطراف المعنية، وبخاصة مع الخبراء الأردنيين وخبراء دائرة الأوقاف الإسلامية؛

١٣– **ويؤكد مجدداً** على ضرورة التعاون من أجل الاتفاق على إتاحة الوصول إلى موقع منحدر باب المغاربة للخبراء الأردنيين وخبراء دائرة الأوقاف الإسلامية، **ويدعو مجدداً** المدير العام إلى تنظيم اجتماع للخبراء للمتابعة، في أقرب وقت ممكن، فور توصل الأطراف المعنية إلى تفاهم في هذا الصدد؛

١٤– **كما يؤكد مجدداً** على أن عملية تصميم منحدر باب المغاربة، التي تتيح مراعاة التصاميم المقدمة في اللقاء المهني المذكور آنفاً، لا تزال عملية جارية، وأن مركز التراث العالمي يتابع عن كثب التطورات المرتبطة بهذه العملية من خلال آليته الخاصة بالرصد المعزز؛

١٥– **ويعرب** عن شكره للمدير العام على التدابير التي يتخذها لتيسير الحوار والمداولات المهنية بين جميع الأطراف المعنية؛

١٦– **ويدعو** المدير العام إلى موافاته بتقرير مرحلي في هذا الشأن إبان دورته الرابعة والثمانين بعد المائة.